إنّك و الله لا تحسن تكتبْ

"نهاية مالك الصناعتين"

[الحلقة الرابعة]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المشكور على النعم بحق ما يطول به منها، المحمود على السراء والضراء، والمتفرد بالعزة والعظمة والكبرياء، المبتدي بالنعم قبل استحقاقها، والمتكفل للبرية بأرزاقها قبل خلقها، أحمده حمدا يرضيه و يزكينا لديه .

وصلى الله على النبي الطاهر، عبده ورسوله مفتاح الرحمة وخاتم النبوة . و على آله و صحبه

و بعد :

ما بين معقوفين في استهلال المقال مأخوذ من خطبة الإمام الكبير ابن بطة العكبري رحمه الله لكتاب الإبانة , فالحمد لله الذي وفقني إلى العزو , و لكن , هل من وراء هذا قصد , أو إشارة ؟ !

أقول : بلى , و هل القصد إلا ما هو في ذهنكم و ما يجول بخطاركم إخواني الأفاضل , و لذا , فإن صاحبنا مالك الصناعتين الحافظ = السارق] انتحل هذه المقدمة في مقالين له و لم يشر و لا في واحد منها إلى مصدرها , و المقالين هما : يا أبناء الجزائر احذروا دعاة التغليط، ولا تخربوا بيوتكم بأيدكم، واسألوا عن السبيل الشرعي) و أعوذ بالله من شر خالد حمودة ومن شر من يأزّه أزّا) !!!

و لولا أن الرجل ينفخ نفسه كثيرا بدعوى إجادة اللغة و التّفوق فيها صوغ العبارات والتّمكن من تطويع الكلمات و الإبداع في إيراد الصور البيانية و التشبيهات , لما كنت لأبحث عن استحضاراته = انتحالاته] لاستهلالات العلماء و لقلت إنّ الرجل لا يحسن مثل هذا الكلام البديع , فيأخذه بطيبة نية و صفاء سريرة , و لكن الرجل

يريد من خلال ما رأيتم في الحلقات الثّلاث السابقة , إظهار نفسه مظهر رئيس البلاغيين في زماننا , بل و يعيب على غيره الضعف البلاغي و الركاكة البيانية , بكلام يُظْهِرَ فيه قوته , كلّه مسروق منتحل , كما فعل مع تعريف البيان , عندما تكلم عن أجوده و أصوبه و ما تساوت فيه عواجزه و هواديه , يشقشق بتلك الكلمات المسروقة , يزعمها لنفسه , حطّا و تنقيصا من غيره و الحقيقة أنه ينفخ نفسه فقط , وما هو إلا كانتفاخ سارق الحصان الذي أوردت ذكره في قصة الحلقة الأولى فالله المستعان .

—

- لقد كنت شرعت في بيان الحصان الثاني هنا , بنفس عملي السالف , ثم لما عزمت على نشر الموضوع , تذكرت أن صاحبنا قد قال في موضوعه المتناول بالفحص , بعد سرقة له مباشرة , قوله : .. يتبِ) و بحثت عما أتبع بها الأصل المحفو = المسروق] , فوجدته لم يتم الحف = السرة] بعد فأرجأت إخراجه حتى يتّم صاحبه مراده , لكيلا يكون استرجاعنا للمسروقات تامًّا فيفرح صاحب الحقّ باسترجاعه حقّه كاملاً , و لذا سنشرع في بيان الحصان الثالث مباشر .

—

ا – و مع عودة سريعة إلى مقال سالف , بينت فيه شيئا من سرقاته , فاتني أن أزيد فيه إحدى الاستحضارا = الانتحالا] حيث قال مالك الصناعتين في مقاله الذي بعنوان الفوارق الجلية بين أهل الحديث السلفيين والخوارج الإرهابيين في الأصل التاسع عشر : [و - ومن أصول أهل الحديث أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات، ولا يدعون الجمعة والجماعة كما فعل أهل البدع من الرافضة والخوارج وغيرهم فإن كان الإمام مستوراً لم يظهر منه بدعة ولا فجور صلي خلفه الجمعة والجماعة باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين، ولم يقل أحد من الأئم :

إنه لا تجوز الصلاة إلا خلف من علم باطن أمره، بل ما زال المسلمون من بعد نبيهم يصلون خلف المسلم المستور، ولكن إذا ظهر من المصلي بدعة أو فجور - وحصلت الصلاة خلف من يعلم أنه مبتدع أو فاسق - ؛ مع إمكان الصلاة خلف غيره؛ فأكثر أهل العلم يصححون صلاة المأموم، وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وهو أحد القولين في مذهب مالك وأحمد، وأما إذا لم يكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى فهذه تصلى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة، وهذا مذهب أهل السنة بلا خلاف عنده .

وكان بعض الناس إذا كثرت الأهواء يحب أن لا يصلي إلا خلف من يعرفه على سبيل الاستحباب، كما نُقل ذلك عن أحمد أنه ذكر ذلك لمن سأله، ولم يقل أحمد إنه لا تصح إلا خلف من أعرف حاله، فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين، ومن قال : إن الصلاة محرمة أو باطلة خلف من لا يعرف حاله فقد خالف إجماع أهل السنة والجماعة، وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - يصلون خلف من يعرفون فجوره؛ كما صلى عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط، وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف الحجاج بن يوسف، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد .

ومقصوده أن الصلاة تصح خلف المسلم ولو كان فاسقاً خصوصاً إذا كان من ولاة الأمور من أجل اجتماع الكلمة، أو لم يكن هنا غيره من أئمة المساجد الصالحين وترتب على عدم الصلاة خلفه ترك الجمعة أو الجماعة، أما من ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام كالاستغاثة بالأموات والذبح لهم والطواف بقبورهم تقرباً إليهم وطلباً للحوائج منهم؛ فهذا لا تصح الصلاة خلفه لأنه كافر مرتد عن دين الإسلام، والصلاة إنما تصح خلف المسلم، وهذا التفصيل لا بد منه خصوصاً في هذا الزمان الذي

كثرت فيه عبادة القبور وربما يكون أئمة بعض المساجد من عباد القبور؛ فهذا لا تصح الصلاة خلفه، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظي انتهى كلام مالك الصناعتير .

قلت :

لا داعي لأن أكرر أنّ الكلاه | مستحض = منتح , و لكن لي ها هنا نقطة أحب أن أبينها , و هو أنّ الغباء بلغ ببعض المنتحلين إلى عدم إتقان سرقاتهم فيفضحهم انتحالهم في عبارات ستتعجب من ورودها و ما علاقتها بما بعدها , و لنبدأ بمكن الحف = السرة] , و هو أن الكلام الذي تحته سطر مأخوذ بتمامه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى من غير أن يحيل الرجل على شيخ الإسلام , و لا بأس من إيراد كلام شيخ الإسلام قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في مجموع الفتاوى (3/ 280) : ومن أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات، لا يدعون الجمعة والجماعة كما فعل أهل البدع من الرافضة وغيرهم، فإن كان الإمام مستورا لم يظهر منه بدعة ولا فجور صلى خلفه الجمعة والجماعة باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين، ولم يقل أحد من الأئمة إنه لا تجوز الصلاة إلا خلف من علم باطن أمره، بل مازال المسلمون من بعد نبيهم يصلون خلف المسلم المستور، ولكن إذا ظهر من المصلي بدعة أو فجور وأمكن الصلاة خلف من يعلم أنه مبتدع أو فاسق مع إمكان الصلاة خلف غيره فأكثر أهل العلم يصححون صلاة المأموم وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وهو أحد القولين في مذهب مالك وأحمد .

وأما إذا لم يمكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى فهذه تصلى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة أهل السنة بلا خلاف عندهم .

وكان بعض الناس إذا كثرت الأهواء يحب أن لا يصلي إلا خلف من يعرفه على سبيل الاستحباب، كما نقل ذلك عن أحمد أنه ذكر ذلك لمن سأله ،ولم يقل أحمد إنه لا تصح إلا خلف من أعرف حاله .

ولما قدم أبو عمرو عثمان بن مرزوق إلى ديار مصر وكان ملوكها في ذلك الزمان مظهرين للتشيع؛ وكانوا باطنية ملاحدة، وكان بسبب ذلك قد كثرت البدع وظهرت بالديار المصرية أمر أصحابه أن لا يصلوا إلا خلف من يعرفونه لأجل ذلك .

ثم بعد موته فتحها ملوك السنة مثل صلاح الدين وظهرت فيها كلمة السنة المخالفة للرافضة، ثم صار العلم والسنة يكثر بها ويظهر .

فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين، ومن قال أن الصلاة محرمة أو باطلة خلف من لا يعرف حاله فقد خالف إجماع أهل السنة والجماعة، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصلون خلف من يعرفون فجوره كما صلى عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان قد يشرب الخمر وصلى مرة الصبح أربعا وجلده عثمان بن عفان على ذلك .

وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف الحجاج بن يوسف، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد وكان متهما بالإلحاد وداعيا إلى الضلال .]

و تلاحظ أخي القارئ أن هناك تغييرا طفيفًا بإضافة البهار المتفق عليه وهو استبداله لكلمة [أهل السنة و الجماعة] بكلمة [أهل الحديث] و كذلك سقوط فقرة من كلام شيخ الإسلام , هي تلك الفقرة التي لم أضع تحتها سطرا .

و السؤال الوارد , المجلي عن [حفظ = سرقة] مضاعفة [ ] في موطن واحد , أي أنه [حفظ = سرقة] حصانين , في عملية [حفظ = سرقة] واحدة , كيف ذلك ؟

الجواب هو:

صاحبنا هذا لم يكلف نفسه عناء الرجوع إلى الأصل , فبعد أن قرأ عن صفات الخوارج في كتاب العلامة الشيخ صالح الفوزان الذي بعنوان أضواء على فتاوى شيخ

الإسلام في العقيد) , حيث أن الشيخ الفوزان صدّر كلام شيخ الإسلام السابق بقوله قال الشيخ) , و جاء صاحبنا و أخذ الكلام كما هو و تعمد الحف = السرة] هنا , بإسقاطه لكلام شيخ الإسلام , و الدليل الفاضح هو أن الفقرة التي وقعت من حف = سرة] العربي لكلام شيخ الإسلام , لم تسقط من إيراد العلامة الفوزان بل اقرؤوا ما قال العلامة الفوزان بعد - مختصرا لكلام شيخ الإسلام – : إلى أن قال : فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين .] , أي أن العلامة الفوزان تجاوز الفقرة تلك , و قال قبل شروعه في نقل ما تبقى من كلام شيخ الإسلام إلى أن قال) ليدلل على أن هناك كلاما اختصر , و لكن ماذا فعل صاحبنا مع عبارة الشيخ الفوزان ؟

لا داعي للرجوع إلى ما نقلته من قوله أعلاه , فسأعيده هنا , قال العربي ، ولم يقل أحمد إنه لا تصح إلا خلف من أعرف حاله، فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين أوردها هكذا مدمجا بعض الكلام في بعض ملصقا له ببعضه و في هذا أكبر دليل على انتحاله , فالله المستعان , و لاحول ولاقوة إلا بالله .

و لقد كنت أحب أن أنهي الكلام هنا , لكن كما يقال لايجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة] , فكيف و الوقت وقت ضرورة , فأقول :

لو يرجع إخواني الأفاضل إلى كلام العربي المحفو = المسروق] يجدون أنني تركت كلاما من دون وضع خط تحته وسأورده الآن منفصلا , فإليكموه من جديد لكن من الكتاب الأصل , كتاب العلامة الفوزان الي بعنوان أضواء على فتاوى شيخ الإسلام ص295) تحت فصل بعنوان صفات الخوارج) :[ومقصوده أن الصلاة تصح خلف المسلم ولو كان فاسقة خصوصا إذا كان من ولاة الأمور من أجل اجتماع الكلمة .
أو لم يكن هنا غيره من أئمة المساجد الصالحين وترتب على عدمه الصلاة خلفه ترك الجمعة أو الجماعة ، أما من ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام كالاستغاثة بالأموات والذبح لهم والطواف بقبورهم تقربا إليهم وطلبا للحوائج منهم ،فهذا لا تصح الصلاة خلفه لأنه كافر مرتد عن دين الإسلام ؛ والصلاة إنما تصح خلف المسلم .

وهذا التفصيل لا بد منه خصوصا في هذا الزمان الذي كثرت فيه عبادة القبور وربما يكون أئمة بعض المساجد من عباد القبور ، فهذا لا تصح الصلاة خلفه . ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . انتهى كلام العلامة صالح الفوزان حفظه الله تعالى .

و الأمر العجيب حقّا أن الشيخ العلامة صالحا الفوزان قال في بداية نقله لكلام شيخ الإسلام : قال الشيخ) و لما انتهى كلام شيخ الإسلام قال العلامة الفوزان انتهى كلام الشيخ , ثم شرع العلامة الفوزان حفظه الله في بيان معنى كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى , فقال ومقصود ... إلى آخر كلامه] فالهاء , هاء الضمير تعود على شيخ الإسلام , فماذا فعل صاحبنا الحافظ = السارق] , حذف عبارة قال الشيخ] من بداية الكلام و عبارة انتهى كلام الشيخ] من نهاية الكلام , و عبارة إلى أن قال] التي جعلها العلامة الفوزان دليلا على الاختصار , و أضاف عبارة أهل الحديث] مكان أهل السنة و الجماعة] و لكن لما كان لا يوجد جريمة كاملة الأركان) كما يقال في علم الإجرام , نسي صاحبنا السارق أن يحذف هاء الضمير في قول العلامة الفوزان ومقصود] التي تدل على أن الكلام السابق هو لشخص غير الذي يعلّق الآن , ففضح الرجل نفسه بنفسه , و الله المستعان من الانتفاخ بالباطل , الاستعلاء على الناس بال الحفظ = السرقة] .

و بعد هذه الجولة في بحر المحفوظات = السرقات] لدى العربي , أضيف أمرا مهما نقطع به الشكّ مرة واحدة , فلا يعود بعدها إلى الالتحام أبداً و ذلك أن الحفظ = السرقة] بهذه الطريقة و التي حوت :

- سرقة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .
- تغيير عبارات بعبارات تناسب المقام .
- حذف فقرة بتمامها بمثل ما هو موجود في كتاب العلامة الفوزان .
- إيراد تعليق العلامة الفوزان بتمامه .
- نسيانه لعبارة فضحته و هي قول العلامة الفوزان ومقصد .

كل هذا يبين لك استحالة أية دعوى منه بالحفظ الواسع , بل لا أظنّه إلا يقر بذلك في قرارة نفسه فالله المستعان .

و لا نملك في هذا المقام إلا أن نكرر دعوته للتوبة إلى الله تعالى من هذه السرقات العلمية فإن من العار والعيب كل العيب أن تكون هذه هي صفات رجل لا طالما تبجح بأنه شيخ أهل الحديث في الجزائر , و مالك زمام البلاغة و البيان من بين جميع السلفيين .

أخيرًا أقول:

أرجو أن لا يدفعني الرجل إلى مزيد إخراج ا محفوظا = سرقات] ففيما سبق و بيِّن أكبر دليل على طريقة الرجل في الكتابة , منهجه في الانتحال , وفيما سبق كفاية لمريدي الحقّ , و طالبي الهدى ومتجنبي الهوى .

و لا أقول هذا عجزا , فإن إخراج مسروقات الرجل في غاية من السهولة و اليسر , و لكن أقولها بصراحة :

لقد مللت - والله - تتبع محفوظاته = سرقاته و سئمت قراءة انتحالاته وضقت ذرعا باكتشاف تلفيقاته , وإنّي بوقتي لظنين , أحتاجه لنفع نفسي , و لكل باب حقّه , وقد أعطيت الرجل فوق ما يستحقه من وقت لبيان مستواه , وعجبا كل العجب من عربي أزْدي قحّ , ثم هو يسرق ليعيش ! لا أظن و الله أنّ العرب الأقحاح كانوا كذلك أبدًا و الله المستعان .

وكتبه تأثمًا : أبو عبد الرحمن محمد العكرمي

يوم الجمعة 28 جمادى الأولى 1433هجري.